



اللباس

والزينة

فتوى
أبي بكر بن محمد بن عبد الله البغدادي

اليوم: الخميس

التاريخ: ١٨/٦/١٤٤٦ هـ

الموافق: ١٩/١٢/٢٠٢٤ م

(تعليق المسبحة في الرقبة) فتوى رقم (٥٧٦٠)

سائل يقول:

انتشر عند بعض الناس تعليق المسبحة على رقبتهم وبعضهم على الجنبية فما نصيحتكم؟

الجواب:

لا ينبغي تعليقها في الرقبة، فالظاهر أن فيه تشبه بالمرأة التي تتزين بما تعلقه على الرقبة، ولا بأس بوضعها على الجنبية فقد اعتاد كثير من الرجال فعل ذلك.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن عبد الله البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590